



Distr.
LIMITED

FCCC/SBI/2003/L.3
11 June 2003

ARABIC
Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للتنفيذ

الدورة الثامنة عشرة

بون، ٤-١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣

البند ٩ من جدول الأعمال

ترتيبات لعقد اجتماعات حكومية دولية

مشروع استنتاجات يقترحه الرئيس

١- أحاطت الهيئة الفرعية للتنفيذ علماً، في دورته الثامنة عشرة، بالمعلومات التي وردت في الوثيقتين FCCC/SBI/2003/2 و FCCC/SBI/2003/3 بشأن الترتيبات الخاصة بعقد الاجتماعات الحكومية الدولية، كما أحاطت علماً بالآراء التي أعربت عنها الأطراف في تلك الدورة.

(أ) الدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف

٢- أعربت الهيئة الفرعية للتنفيذ عن شكرها لحكومة إيطاليا لعرضها السخي بأن تستضيف الدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف. ولاحظت الهيئة الفرعية للتنفيذ، مع التقدير، الأعمال التحضيرية التي تضطلع بها حكومة إيطاليا والأمانة من أجل عقد الدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف في ميلانو بإيطاليا في الفترة من ١ إلى ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣.

٣- وقد نظرت الهيئة الفرعية للتنفيذ في الترتيبات الخاصة بعقد الدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف في حالة عدم دخول بروتوكول كيوتو حيز التنفيذ. وأوصت الهيئة الفرعية للتنفيذ بأن تكون مناقشات المائدة المستديرة هي الأسلوب المناسب لتبادل الآراء خلال الجزء الرفيع المستوى من الدورة. وطلبت الهيئة الفرعية للتنفيذ من رئيسها أن يُحيل إلى أعضاء المكتب قائمة بالمواضيع التي يمكن تناولها في مناقشات المائدة المستديرة المذكورة أعلاه حسبما اقترحه الأطراف خلال النظر في هذا البند.

٤- كما نظرت الهيئة الفرعية للتنفيذ في الترتيبات الخاصة بعقد الدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف في حالة دخول بروتوكول كيوتو حيز النفاذ وذلك في الوقت المناسب لعقد الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو التي ستُعقد بالتزامن مع الدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف. وأوصت الهيئة الفرعية للتنفيذ بأن يكون الإدلاء بالبيانات الوطنية هو الأسلوب المناسب لتبادل الآراء خلال جزء مشترك رفيع المستوى من دورة مؤتمر الأطراف ودورة مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو.

٥- وقد أيدت الهيئة الفرعية للتنفيذ عقد الجزء الرفيع المستوى الذي سيحضره الوزراء وغيرهم من رؤساء الوفود في ١٠ و ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣.

٦- ودعت الهيئة الفرعية للتنفيذ مكتب الدورة الثامنة لمؤتمر الأطراف إلى القيام، بالتعاون مع الأمانة والرئيس المعين للدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف وحكومة إيطاليا، بمتابعة النظر في تفاصيل وشكل الجزء الرفيع المستوى من الدورة.

٧- ودعت الهيئة الفرعية للتنفيذ الأمين التنفيذي لأن يُحيط علماً بالآراء التي أعربت عنها الأطراف بشأن العناصر التي يمكن إدراجها على جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف.

(ب) الترتيبات الخاصة بعقد الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في

بروتوكول كيوتو

٨- سلمت الهيئة الفرعية للتنفيذ بأن مؤتمر الأطراف، ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، متميزان من الناحية القانونية ولكل منهما جدول أعماله المستقل.

٩- وقد أوصت الهيئة الفرعية للتنفيذ بأن الترتيبات الخاصة بعقد الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو التي ستُعقد بالتزامن مع الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف المقرر عقدها بعد تاريخ بدء سريان بروتوكول كيوتو، ينبغي أن تأخذ في الاعتبار ما يلي:

(أ) أن دورة الهيئة الفرعية للتنفيذ ودورة الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية ستُعقدان بالتزامن مع دورة مؤتمر الأطراف، ودورة مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، وأن جلسات الهيئة الفرعية للتنفيذ ستُعقد بموازاة جلسات الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية؛

(ب) أنه من أجل توضيح الصلاحيات التي تعمل الهيئة الفرعية للتنفيذ أو الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية على أساسها، فإن البنود المتصلة بالاتفاقية والبنود المتصلة بروتوكول كيوتو ينبغي أن تحدد بوضوح على جدول أعمال كل من الهيئتين وخلال جلساتها؛

(ج) أن جلسات مؤتمر الأطراف و جلسات مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو ستنظم بطريقة تكفل أن يتم تناول البنود المتماثلة أو المتصلة المدرجة على جدول أعمال كل منهما فيما يتصل بكل من الاتفاقية وبروتوكول كيوتو على أساس متقارب أو أن يتم تناولها معاً إذا ما قررت ذلك الأطراف في الاتفاقية والأطراف في بروتوكول كيوتو؛

(هـ) أن تُعقد جلسات مشتركة لمؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في دورته الأولى خلال جزء مشترك رفيع المستوى يحضره الوزراء وغيرهم من رؤساء الوفود، على أن يكون مفهوماً أنه:

١٠ ستكون هناك قائمة متكلمين واحدة وسيتاح لكل طرف، بما في ذلك الأطراف في كل من الاتفاقية وبروتوكول كيوتو، أن يتكلم مرة واحدة فقط؛

١١ لن تتخذ أية مقررات خلال هذه الجلسات؛

(و) أن ترتيبات الجلوس الخاصة بجلسات مؤتمر الأطراف ستستخدم أيضاً في جلسات مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو وخلال الجزء الرفيع المستوى.

١٠ - ودعت الهيئة الفرعية للتنفيذ الأمين التنفيذي لأن يخطط علماً بالفقرتين ٨ و ٩ الواردتين أعلاه لدى إعداد جداول الأعمال المؤقتة لدورات مؤتمر الأطراف، ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في دورته الأولى، والهيئة الفرعية للتنفيذ، والهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، وفقاً للمادة ٩ من مشروع النظام الداخلي الجاري تطبيقه لمؤتمر الأطراف، وأن يُعين البنود المحددة التي قد يكون من المفيد النظر فيها معاً.

١١ - وطلبت الهيئة الفرعية للتنفيذ من الأمانة أن تواصل تبعاً لذلك، وبالتشاور مع المكتب، وضع الترتيبات الخاصة بتنظيم دورات مؤتمر الأطراف، ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، والهيئتين الفرعيتين.

١٢ - وقررت الهيئة الفرعية للتنفيذ أن تحيل مشروع المقرر الوارد في الوثيقة FCCC/SBI/2003/L.3/Add.1 إلى مؤتمر الأطراف من أجل اعتماده في دورته التاسعة.

(ج) فترات الدورات المقبلة

١٣ - لاحظت الهيئة الفرعية للتنفيذ أن الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف ستُعقد خلال فترة الدورات الممتدة من ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤. كما لاحظت الهيئة الفرعية للتنفيذ أن الأمانة لم

تتلق أية عروض من الأطراف لاستضافة الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف. وحثت الأطراف على التقدم بعروض لاستضافة تلك الدورة بحيث يمكن اتخاذ مقرر مناسب في هذا الشأن في الدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف.

١٤ - وأحاطت الهيئة الفرعية للتنفيذ علماً بالمواعيد المقترحة لفترات عقد الدورات في عام ٢٠٠٨ (٢ إلى ١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ و ١ إلى ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨) كما ترد في الوثيقة FCCC/SBI/2003/2. وأوصت الهيئة الفرعية للتنفيذ بأن يعتمد مؤتمر الأطراف المواعيد المقترحة في دورته التاسعة.

١٥ - وأحاطت الهيئة الفرعية للتنفيذ علماً بالمعلومات التي قدمتها الأمانة بشأن التسهيلات المتاحة للاجتماعات والخطوات المتخذة لتنظيم ترتيبات الحجز مع فندق ماريتيم، بما في ذلك عقد اتفاق بشأن إجراءات إلغاء الحجز والمواعيد النهائية.

١٦ - ولاحظت الهيئة الفرعية للتنفيذ أن عملية الاتفاقية تواجه صعوبات متزايدة فيما يتعلق بإدارة جدول الأعمال وأن الجدول الزمني لعقد الجلسات الرسمية وغير الرسمية سيصبح مكتئفاً بدرجة أكبر بعد دخول بروتوكول كيوتو حيز النفاذ.

١٧ - ودعت الهيئة الفرعية للتنفيذ رئيسها ورئيس الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية إلى متابعة النظر في تنظيم فترات الدورات المقبلة بغية ضمان إمكانية الاضطلاع بأعباء عمل الهيئتين الفرعيتين بأقصى قدر ممكن من الكفاءة والفعالية ضمن الوقت المتاح في كل دورة، وضمان الأخذ بنهج متماسك ومستجيب لمعالجة القضايا. وطلبت الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى الأطراف أن تقدم، في موعد أقصاه ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، آراءها بشأن هذه المسألة واتفقت على مواصلة مناقشتها في دورتها العشرين.

(د) المشاركة الفعالة في عملية الاتفاقية

١٨ - شددت الهيئة الفرعية للتنفيذ على أهمية تيسير مشاركة الأطراف مشاركة فعالة في عملية الاتفاقية.

١٩ - وسلّمت الهيئة الفرعية للتنفيذ بأن مشاركة المراقبين تشكل سمة أساسية من سمات عملية الاتفاقية. ورحبت بالجهود المتواصلة التي يبذلها رئيسا الهيئتين الفرعيتين ورؤساء الهيئات ذات العضوية المحدودة والأمانة من أجل تشجيع مشاركة المنظمات بصفة مراقب في حلقات العمل التي تُعقد بين الدورات. واتفقت الهيئة الفرعية للتنفيذ على أنه من المفيد استخدام موقع الأمانة على شبكة الويب من أجل تحسين نشر المعلومات في حينها وزيادة شفافية العملية.

٢٠ - ودعت الهيئة الفرعية للتنفيذ رئيسي الهيئتين الفرعيتين ورؤساء الهيئات ذات العضوية المحدودة والأمانة إلى مواصلة الجهود الرامية إلى تيسير المشاركة الفعالة في العملية وتحسين الشفافية. وطلبت الهيئة الفرعية للتنفيذ من الأمانة أن تقدم إليها تقريراً عن هذه الجهود في دورته العشرين من أجل متابعة النظر فيها.